

فقه اللغة

- (عن أبي عمروٍ عن ثَعْلَبٍ عن ابنِ الأَعرابي) .
- إِذَا كَانَ لَا يَنْزِلُ فِيهِ مُجَزَّئِلٌ .
- فَإِذَا كَانَ لَا يَنْزِلُ عِنْدَ النَّكَّاحِ فَهُوَ صَلَاوُدٌ .
- فَإِذَا كَانَ يَنْزِلُ بِالْمُحَادَثَةِ فَهُوَ زُمْلِقٌ .
- فَإِذَا كَانَ يَنْزِلُ قَدِيلًا أَنْ يُولَجَ فَهُوَ رَذُوجٌ .
- فَإِنْ كَانَ لَا يَنْزِلُ حَتَّى يَنْظُرَ إِلَى نَائِكٍ وَمَنْدِيكٍ فَهُوَ صُمُجِيٌّ .
- فَإِذَا كَانَ يُحْدِثُ عِنْدَ النَّكَّاحِ فَهُوَ عِذْيَوُطٌ .
- فَإِذَا كَانَ يَعْجَزُ عَنِ الْاِفْتِضَاحِ فَهُوَ فَسِيلٌ .
- فَإِذَا كَانَ يَعْجَزُ عَنِ النَّكَّاحِ فَهُوَ عِنْدِيْنٌ .